

Distr.  
GENERAL

A/CONF.189/6  
17 August 2001

ARABIC  
Original: ENGLISH

## الجمعية العامة



المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري  
وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب  
ديربان، ٣١ آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١  
البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت

### تنظيم الأعمال

التنظيم المقترح لقائمة المتكلمين في المناقشة العامة خلال الجلسات العامة للمؤتمر العالمي  
لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

#### مذكرة معلومات مقدمة من الأمانة

١- طبقا للممارسة المعمول بها في مؤتمرات عالمية سابقة، ستعد قائمة المتكلمين في المناقشة التي ستجري في  
الجلسات العامة للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب  
على النحو المبين أدناه.

#### الجدول الزمني للجلسات العامة للمؤتمر العالمي

٢- ستعقد خلال فترة الأيام الستة من ١ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ثماني عشرة جلسة عامة بمعدل ثلاث جلسات  
كل يوم، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠؛ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠؛ ومن الساعة  
١٨/٠٠ إلى الساعة ٢١/٠٠.

### الحدود الزمنية للمناقشة في الجلسات العامة

٣- ينبغي تحديد المدة الزمنية للبيانات التي سيدلى بها في الجلسات العامة كما يلي:

(أ) تحدد كلمات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وكلمات الوكالات المتخصصة بسبع دقائق؛

(ب) تحدد بخمس دقائق كلمات ممثلي كل من المنظمات والكيانات التي تلقت دعوة دائمة للمشاركة في دورات الجمعية العامة وأعمالها؛ والأعضاء المنتسبين في اللجان الإقليمية؛ والوكالات المتخصصة؛ والمنظمات والكيانات الحكومية الدولية الأخرى؛ وممثلي أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها وبرامجها المعنية وآلياتها المختصة، بما في ذلك الهيئات والآليات المعنية بحقوق الإنسان؛ ولجنة القضاء على التمييز العنصري؛ والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛

(ج) تحدد كلمات ممثلي المنظمات غير الحكومية بثلاث دقائق.

تخصيص فترتين للتكلم في نهاية جلسات يومي السبت والأحد، ١ و ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١

٤- قد تخصص فترتا التكلم الأخيرتين في الجلسات العامة التي ستعقد يومي السبت والأحد ١ و ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ للمشاركين خلاف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة.

### إعداد قائمة المتكلمين للمناقشة في الجلسات العامة

٥- تعد قائمة المتكلمين للمناقشة في الجلسات العامة عملاً بقاعدة الأولوية بالأسبقية.

٦- وتنظم قائمة المتكلمين على أساس ١٨ جلسة عامة ويحسب عدد فترات التكلم في كل جلسة على الأساس المذكور أعلاه.

٧- وفي يومي السبت والأحد، ١ و ٢ أيلول/سبتمبر، ستشمل كل جلسة ٢٠ فترة تكلم للدول وأعضاء الوكالات المتخصصة وفترتي تكلم للمتكلمين في الفئات الأخرى.

٨- وفي الجلسات التي ستعقد أيام الاثنين إلى الخميس، من ٣ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، سيتوقف عدد المتكلمين على فئات المشاركين التي تسجل نفسها للتكلم في كل جلسة.



١٦' ممثلو أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها وبرامجها المعنية وآلياتها المختصة، بما في ذلك الهيئات والآليات المعنية بحقوق الإنسان؛

١٧' أعضاء لجنة القضاء على التمييز العنصري؛

١٨' ممثلو المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛

١٩' المنظمات غير الحكومية الممثلة على أعلى مستوى؛

٢٠' ممثلو المنظمات غير الحكومية.

١٠- وعملا بالقرار القاضي بعقد اجتماع مائدة مستديرة واحد في ٣١ آب/أغسطس، ستبدأ المناقشة في الجلسة العامة في الساعة ١٠/٠٠ من يوم ١ أيلول/سبتمبر. وسيعاد ترتيب القائمة التي أعدها الأمانة تبعا لذلك، بالتشاور مع الوفود والمنظمات المعنية.

### التغييرات في مستوى التمثيل وتبادل فترات التكلم

١١- إذا حدث تغيير في مستوى تمثيل الوفود بعد إصدار قائمة المتكلمين الأولى خصص للمتكلم البديل المركز الأخير في الفئة المناسبة في الجلسة نفسها.

١٢- وسيكون بالإمكان تبادل فترات التكلم بين وفدين من الوفود؛ وما على الوفدين سوى إبلاغ أمانة المؤتمر العالمي بنيتها كتابا. وسيكون بالإمكان أيضا تبادل فترات التكلم بين المتكلمين في الفئات الأخرى. وفي حال تساوي المرتبة يعطى كل وفد مركز الوفد الآخر عينه. وفي حال اختلاف المرتبة يعطى الوفد المركز الأخير في الفئة المناسبة في الجلسة التي انتقل إليها.

- - - - -